التمليس

غير مستبعد وكلا كانت لذلك وانما نتوجه كلمة ابي شامي وغيره في كتب الشهادات وذلك في المصالح وجرى في وقوع المتمسك في بداية بعض البيوع غير توقف اهل ونص واذا لم يشترط في السيد في الكتابة التصريح بالاقتصار دون [illegible]

[illegible]

قال ابن عرفة وما قال ابن شاس اذا اختلف السيد والعبد في اصل الكتابة او الاداء فالقول قول السيد [illegible]

[illegible]

اذا اختلاف في الدنانير والدراهم واختلاف في [illegible] المقاطعة [illegible]

تفسير المس

[illegible]

اذا اعطاء الكتابة جائزة

[illegible]